

بسم الله الرحمن الرحيم

الملتقى القرآني السنوي

جمعية اقرأ لعلوم القرآن

عالي / مملكة البحرين

ورقة بحثية

عنوان الورقة: إشكالية التشخيص الموضوعي في ممارسة الجري والانطباق

المحور: القلم القرآني

التاريخ: الأربعاء ٢٢ ربيع الآخر ١٤٤٧ للهجرة - ١٥ أكتوبر ٢٠٢٥ للميلاد

الوقت: ٧:٣٠ مساءً

المكان: برج طوبى / عالي

إعداد: السيد محمد السيد علي العلوي

الصفة: طالب علوم دينية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

والصلاة والسلام على رسول الله محمد وآله الطيبين الطاهرين

الحمد لله الذي أنزل الكتاب هدىً للناس، وجعله نورًا يستضاء به، وحبلاً متيناً من تمسك به
نجا، ومن أعرض عنه هلك.

مُقَدِّمَةٌ:

في عَالَمٍ تَتَكَثَّرُ فِيهِ الْأَصْوَاتُ وَتَتَبَايَنُ الْمَرْجِعِيَّاتُ، يَبْقَى سُؤَالُ الْهِدَايَةِ حَاضِرًا بِالْحَاحِ: أَيْنَ نَجِدُ
الْيَقِينَ؟ وإلى أَيِّ مَصْدَرٍ نَرْجِعُ حِينَ تَخْتَلِفُ السُّبُلُ؟

مِنَ الْمُقْطُوعِ بِهِ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ، أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ هُوَ كِتَابُ الْهِدَايَةِ الْأَوَّلِ، وَأَنَّ الرَّجُوعَ إِلَيْهِ هُوَ
سَبِيلُ النَّجَاةِ. وَلِهَذَا، فَإِنَّهُ الْمَصْدَرُ الَّذِي مِنَ الْمُفْتَرَضِ أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ لِلتَّعَامُلِ مَعَ
الْمُشْكَلَاتِ الَّتِي تُوَاجِهُهُمْ بِمَخْتَلَفِ صِنُوفِهَا؛ وَهُوَ مَا تَدُلُّ عَلَيْهِ آيَاتُ كَرِيمَاتٍ مُحْكَمَةٍ؛ مِنْهَا قَوْلُهُ
تَعَالَى (هُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ عَلَى عَبْدِهِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَإِنَّ اللَّهَ بِكُمْ لَرَؤُوفٌ
رَّحِيمٌ)^١، وَقَوْلُهُ سَبَّحَانَهُ (شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى
وَالْفُرْقَانِ)^٢، وَقَوْلُهُ (إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّذِي هِيَ أَفْوَمٌ)^٣، ثُمَّ جَاءَتِ النُّصُوصُ الشَّرِيفَةُ مُسْتَفِيضَةً
مُتَّصِفَةً لِتَأْمُرَ بِالتَّمَسُّكِ بِالْكِتَابِ الْعَزِيزِ وَتَوْجُّهَ لِتَدْبُرِ آيَاتِهِ وَالتَّزَامِهِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ؛ وَمِمَّا يَدُلُّ
عَلَى خُصُوصِ ذَلِكَ (أَعْي: التَّزَامَهُ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ) مُرْسَلُ الْعِيَاثِيِّ عَنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْقَصِيرِ، قَالَ:
"كُنْتُ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فَقَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحِيمِ. قُلْتُ: لَبَّيْكَ. قَالَ (عَلَيْهِ
السَّلَامُ): قَوْلُ اللَّهِ (إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ) إِذْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ): أَنَا
الْمُنذِرُ وَعَلِيُّ الْهَادِ وَمَنِ الْهَادِ الْيَوْمَ؟

قَالَ: فَسَكَّتْ طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسِي فَقُلْتُ: جَعَلْتُ فِدَاكَ هِيَ فِيكُمْ تَوَارَثُونَهَا رَجُلٌ فَرَجُلٌ حَتَّى
إِنْتَهَتْ إِبْنَيْكَ، فَأَنْتَ جَعَلْتُ فِدَاكَ الْهَادِ.

١ - سورة الحديد: ٩.

٢ - البقرة: ١٨٥.

٣ - الإسراء: ٩.

قَالَ: صَدَفْتُ يَا عَبْدَ الرَّحِيمِ، إِنَّ الْقُرْآنَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، وَالْآيَةُ حَيَّةٌ لَا تَمُوتُ، فَلَوْ كَانَتِ الْآيَةُ إِذَا نَزَلَتْ فِي الْأَقْوَامِ مَاتُوا فَمَاتَ الْقُرْآنُ، وَلَكِنْ هِيَ جَارِيَةٌ فِي الْبَاقِينَ كَمَا جَرَتْ فِي الْمَاضِينَ^٤.

وجاء في موثقة السكوني، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ):

"أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ فِي دَارِ هُدًى، وَأَنْتُمْ عَلَى ظَهْرِ سَفَرٍ، وَالسَّيْرُ بِكُمْ سَرِيعٌ، وَقَدْ رَأَيْتُمْ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ يُنَلِّيَانِ كُلَّ جَدِيدٍ، وَيُقَرَّبَانِ كُلَّ بَعِيدٍ، وَيَأْتِيَانِ بِكُلِّ مَوْعُودٍ؛ فَأَعِدُّوا الْجَهَّازَ لِبُعْدِ الْمَجَازِ.

قَالَ: فَقَامَ الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا دَارُ الْهُدَى؟

قَالَ: دَارُ بِلَاغٍ وَإِنْقِطَاعٍ، فَإِذَا انْتَبَسَتْ عَلَيْكُمْ الْفِتْنُ كَقِطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ فَعَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ؛ فَإِنَّهُ شَافِعٌ مُسَفَّعٌ، وَمَاجِلٌ مُصَدَّقٌ، وَمَنْ جَعَلَهُ أَمَامَهُ قَادَهُ إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَنْ جَعَلَهُ خَلْفَهُ سَاقَهُ إِلَى النَّارِ، وَهُوَ الدَّلِيلُ يَدُلُّ عَلَى خَيْرِ سَبِيلٍ، وَهُوَ كِتَابٌ فِيهِ تَفْصِيلٌ وَتَبَيُّانٌ وَتَحْصِيلٌ، وَهُوَ الْفَضْلُ لَيْسَ بِالْهَزْلِ، وَلَهُ ظَهْرٌ وَتَبْطَنٌ، فَظَاهِرُهُ حُكْمٌ، وَتَبْطِنُهُ عِلْمٌ. ظَاهِرُهُ أَنْيَقٌ، وَتَبْطِنُهُ عَمِيقٌ. لَهُ نُجُومٌ وَعَلَى نُجُومِهِ نُجُومٌ. لَا تُحْصَى عَجَائِبُهُ، وَلَا تُبْلَى غَرَائِبُهُ. فِيهِ مَصَابِيحُ الْهُدَى وَمَنَارُ الْحِكْمَةِ، وَدَلِيلٌ عَلَى الْمَعْرِفَةِ لِمَنْ عَرَفَ الصِّفَةَ، فَلْيَجُلْ جَالٍ بَصَرَهُ، وَلْيَبْلُغِ الصِّفَةَ نَظَرَهُ؛ يَنْجُ مِنْ عَظَبٍ وَيَتَخَلَّصُ مِنْ نَسَبٍ؛ فَإِنَّ التَّفَكُّرَ حَيَاةُ قَلْبِ الْبَصِيرِ كَمَا يَمْشِي الْمُسْتَنِيرُ فِي الظُّلُمَاتِ بِالنُّورِ، فَعَلَيْكُمْ بِحُسْنِ التَّخَلُّصِ وَ قِلَّةِ التَّرْبُصِ"^٥، وروى الشيخ الصدوق بسنده عن الرِّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ، قَالَ: قُلْتُ لِلرَّضَا (عَلَيْهِ السَّلَامُ): "مَا تَقُولُ فِي الْقُرْآنِ؟ فَقَالَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): كَلَامُ اللَّهِ، لَا تَتَجَاوَزُوهُ، وَلَا تَطْلُبُوا الْهُدَى فِي غَيْرِهِ فَتَضِلُّوا"^٦.

فَمِنَ الثَّوَابِ الْحَقَّةِ الَّتِي لَا يُدَانِيهَا إِشْكَالٌ وَلَا يَقْرُبُ حِمَاها نَقْضُ أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ كِتَابٌ هُدًى وَرُشْدٌ، نُهَيْنَا عَنْ تَجَاوُزِهِ وَأَمَرْنَا بِالِتَّزَامِهِ؛ وَقَدْ دَلَّ عَلَى ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْعِيَّاشِيُّ فِي التَّفْسِيرِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ): "الْقُرْآنُ هُدًى مِنَ الضَّلَالَةِ، وَتَبَيُّانٌ مِنَ الْعَمَى، وَاسْتِيقَالَةٌ مِنَ الْعَثْرَةِ، وَنُورٌ مِنَ الظُّلْمَةِ، وَضِيَاءٌ مِنَ الْأَحْزَانِ، وَعِصْمَةٌ مِنَ الْهَلَكَةِ، وَرُشْدٌ

^٤ - تفسير العيَّاشي - محمد بن مسعود العيَّاشي - ج ٢ ص ٢٠٣.

^٥ - الكافي - الكليني - ج ٢ ص ٥٩٨.

^٦ - التوحيد - الصدوق - ص ٢٢٣.

مِنَ الْعَوَاثِيَةِ، وَبَيَانٌ مِنَ الْفِتَنِ، وَبَلَاغٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَى الْآخِرَةِ. وَفِيهِ كَمَالٌ دِينِيٌّ. فَهَذِهِ صِفَةُ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) لِلْقُرْآنِ، وَمَا عَدَلَ أَحَدٌ عَنِ الْقُرْآنِ إِلَّا إِلَى النَّارِ^٧.

وكيفما كان؛ فإنَّ العُمدةَ في المقامِ بَيَانُ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) فِي قَوْلِهِ: "إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا كِتَابَ اللَّهِ وَعِزَّتِي أَهْلَ بَيْتِي وَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضِ"^٨.

تتعيَّن، بهذه البيانات الصريحة، المرجعية المحورية للقرآن الكريم وحثميته وفوق التَّيِّه والضلالِ بِتَرْكِهِ أَوْ مُرَاحَمَتِهِ بِأَيِّ ضِدِّ مُطْلَقًا.

مشكلة البحث:

إنَّ المُسلمين كافة على يقين لا يداخله شكُّ في أنَّ القرآنَ الكريمَ كتابٌ هدايةٌ قدُ أمروا بالتزامه والتَّمسُّكِ به كما سبقت الإشارة في المقدمة أعلاه، وقد ورد عن أمير المؤمنين (عليه السلام) أنَّه قال: "لَا تَجْعَلُوا عِلْمَكُمْ جَهْلًا، وَتَيَقِينَكُمْ شَكًّا؛ إِذَا عَلِمْتُمْ فَاغْمَلُوا، وَإِذَا تَيَقَّنْتُمْ فَأَقْدِمُوا"^٩، فأقدم علماء الإسلام على الكتابة في علوم القرآن الكريم حتى ظهر نراء المكتبة العلمية الإسلامية بنتائجهم على مختلف توجُّهاتهم ومشاربيهم، إلا أنَّ ملحوظة تُسجَّلُ على القلمِ البَحْثِي المَقَالِي؛ وَهِيَ تَخَلُّفُهُ الوَاضِحُ عَنِ الكِتَابَةِ الْقُرْآنِيَّةِ الَّتِي مِنْ شَأْنِهَا، أَوْ المَتَوَقَّعِ وَصُولُهَا إِلَى شَرَائِحِ الْمُتَقَفِّينَ وَالْقُرَّاءِ المُسلمينَ وَغَيْرِهِمْ، مَا تَرَكَ فَرَاغًا ثَقَافِيًّا وَفِكْرِيًّا فِي عُمُومِ الْمُجْتَمَعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ.

إنَّ هَذِهِ الظَّاهِرَةَ مَلاحِظَةً فِي رَصْدِ البَاحِثِينَ وَالمُفَكِّرِينَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُرْجِعُهَا إِلَى مِثْلِ الخِشْيَةِ مِنَ التَّوْبِيلِ الخَاطِئِ، أَوْ الخَوْفِ مِنَ الوُقُوعِ فِي مَحْدُورِ التَّفْسِيرِ بالرَّأْيِ، وَفِي حَالَاتٍ أُخْرَى يَغْتَبِرُ بَعْضُهُم النَّصَّ الْقُرْآنِيَّ خَارِجًا عَنِ الإِطَارِ الأكاديمي المُنْهَجِي.

وَمِمَّنْ قَرَّرَهَا كَمُشْكَلَةٍ واقِعِيَّةِ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ مَهْدِي شَمْسُ الدِّينِ فِي كِتَابِهِ (في الاجتماع السياسي الإسلامي)، والسَّيِّدُ مُحَمَّدُ باقر الصِّدْرُ فِي (المَدْرَسَةُ الإِسْلَامِيَّةُ) وَفِي بَحُوثٍ أُخْرَى لَهُ.

^٧ - تفسير العياشي - محمد بن مسعود العياشي - ج ١ ص ٥٠.

^٨ - كمال الدين وتمام النعمة - الصدوق - ج ١ ص ٢٣٧.

^٩ - نهج البلاغة - الشريف الرضي - ص ٥٢٦.

تَطْرُحُ الْوَرَقَةُ الْحَالِيَّةُ فِي هَذَا السِّيَاقِ سُؤَالَ مَوْضُوعِيًّا؛ هُوَ: لِمَاذَا يُحْجَمُ قَلَمُ الْمَقَالَةِ الْبَحْثِيَّةِ ذَاتِ الطَّابِعِ التَّحْلِيلِيِّ عَنِ الْإِقْدَامِ عَلَى اعْتِمَادِ وَطَرِحِ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ الْكَرِيمَةِ فِي شَوَاهِدِهِ وَإِسْقَاطَاتِهِ الْبَحْثِيَّةِ؟

تَجْدُرُ الْإِشَارَةُ هُنَا إِلَى أَنَّ مَوْضُوعَ التَّحْلِيلِ وَالنَّقْدِ مُنْصَرَفٌ عَنِ الْقَلَمِ الْإِنْشَائِيِّ أَوْ الْخِطَابِيِّ، وَمَتَعَيْنٌ فِي الْقَلَمِ الْمَقَالِيِّ الْبَحْثِيِّ، وَإِلَّا فَمِنَ الْمَقَالَاتِ الْإِنْشَائِيَّةِ وَالْخِطَابِيَّةِ مَا يَبْتَنِي عَلَى الْمُصَادَرَاتِ بِحَسَدِ النُّصُوصِ الْقُرْآنِيَّةِ وَالْحَدِيثِيَّةِ.

أهداف البحث:

- ١- تسليط الضوء على ظاهرة غياب النص القرآني عن المقالة البحثية، رَعْمَ مَرَكِزِيَّةِ الْقُرْآنِ فِي التَّكْوِينِ الْفِكْرِيِّ الْإِسْلَامِيِّ.
- ٢- تفكيك الأسباب الثقافية والنفسية والمنهجية التي أدت إلى هذا الغياب، ومن أهمها خُطُورَةُ مُمَارَسَةِ (الْجَزْيِ وَالْإِنْطِبَاقِ).
- ٣- تحليل مفهوم (الهداية القرآنية) وبيان أن إدراكها لا يقتصر على فهم الألفاظ، بل يتطلب تجرُّدًا عَنِ الْمُسَبِّقَاتِ، وَفَهْمًا مُعَمَّقًا لِلْمُرَادِ الْإِلَهِيِّ.
- ٤- نقد التعامل الانتقائي مع القرآن الكريم في الكتابات الفكرية والدينية.
- ٥- الدعوة إلى إعادة تأصيل مَرَكِزِيَّةِ الْقُرْآنِ فِي الْفِكْرِ وَالْمَقَالَةِ، بِمَنْهَجِيَّةِ التَّحْصُنِ بِثَانِي الثَّقَلَيْنِ وَهُوَ الْعِتْرَةُ الطَّاهِرَةُ.

وَفِي هَذَا الْإِطَارِ، تَعْتَمَدُ الْوَرَقَةُ الْحَالِيَّةُ الْمَنْهَجَ التَّحْلِيلِيَّ التَّأْصِيلِيَّ، وَقَدْ سَعَتْ إِلَى تَحْلِيلِ ظَاهِرَةِ غِيَابِ النَّصِّ الْقُرْآنِيِّ عَنِ الْمَقَالَةِ الْبَحْثِيَّةِ. مَعَ الْعُودَةِ إِلَى النُّصُوصِ التَّأْسِيسِيَّةِ (الْقُرْآنِ وَالرَّوَايَاتِ) فِي تَأْصِيلِ الْمُقَارَبَةِ، وَذَلِكَ فِي سِيَاقِ تَقْدِيٍّ أَرْجُو أَنْ يَكُونَ وَاضِحًا.

تنقيح مادة الهداية:

مِنَ الْوَاضِحِ أَنَّ الْهَدَايَةَ لَيْسَتْ فِي كَلَامِ الْقُرْآنِ مِنْ حَيْثُ كَوْنِهِ أَلْفَاظًا وَمُرَكَّبَاتٍ لُغَوِيَّةً؛ إِذْ إِنَّهُ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ لَا يَفْرُقُ عَن غَيْرِهِ مِنَ الْكَلَامِ. بَلَى؛ فَكَلَامُ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ فَارِدٌ الدَّقَّةِ مِنْ كَافَّةِ جِهَاتِهِ الدَّلَالِيَّةِ، غَيْرَ أَنَّ حَيْثِيَّةَ الْأَشْتِرَاكِ الثَّابِتَةَ هِيَ حَيْثِيَّةُ الْكَلَامِ الْهَجَائِيِّ.

وَإِنَّمَا يَنْتَقِلُ الْمُتَلَقِّي مِنَ الدَّلَالَةِ التَّصَوُّرِيَّةِ لِلْكَلامِ إِلَى الْمُرَادِ الْوَاقِعِيِّ لِلْمُتَكَلِّمِ بِتَنْقِيحِ جِهَتَيْنِ: إِحْدَاهُمَا نَفْسُهُ؛ بِتَجْرِيدِهَا مِنْ كَافَّةِ مُسَبِّقَاتِهِ الثَّقَافِيَّةِ وَالنَّفْسِيَّةِ وَمَا نَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا يُؤَثِّرُ فِي فَهْمِهِ لِلْكَلامِ، وَالْأُخْرَى الْمُتَكَلِّمُ؛ بِفَهْمِ تَوَجُّهَاتِهِ وَمُرْتَكَزَاتِهِ الثَّقَافِيَّةِ وَالْفِكْرِيَّةِ، بَلْ وَحَالَتِهِ النَّفْسِيَّةِ الْمُؤَثِّرَةَ فِي الْمَعْنَى الَّذِي يُرِيدُهُ مِنَ الْكَلَامِ.

أَمَّا الْإِزَامُ مُجَرَّدُ الدَّلَالَةِ اللُّغَوِيَّةِ الْمُعْجَمِيَّةِ فِي الْفَهْمِ دُونَ مُرَاعَاةِ وَاعْتِبَارِ لِأَيِّ حَيْثِيَّةٍ أُخْرَى، فَلَا يَقُولُ بِهِ أَحَدٌ؛ إِذْ هُوَ مَقَامُ الدَّلَالَةِ التَّصَوُّرِيَّةِ الْخَالِيَّةِ عَن أَيِّ إِزَادَةٍ وَقَصْدٍ. وَإِلَّا فَالْقُبُودُ وَالْمُخَصَّصَاتُ وَمَا لَهُ دَخَالَةٌ فِي فَهْمِ النَّصِّ، كَمَا أَنَّهَا تُفَادُ مِنْهُ، فَهِيَ تُفَادُ مِنْ خَارِجِهِ أَيْضًا.

وَلِذَلِكَ يَلْتَزِمُ الْعُقَلَاءُ بِتَبَعِ كَلَامِ صَاحِبِ النَّصِّ وَمَا نُقِلَ عَنْهُ مِنْ مَوَاقِفَ وَتَفْصِيحَاتٍ وَأَفْعَالٍ، لِلْوُقُوفِ عَلَى الْمُرَادِ فِعْلًا مِنَ النَّصِّ مَحَلِّ الْفَهْمِ وَالنَّظَرِ.

ثُمَّ إِنَّ الْإِنْتِقَالَ إِلَى مُرَادِ الْمُتَكَلِّمِ يَعْتَمِدُ عَلَى مَا يُظْهِرُهُ الْكَلَامُ مِنْ مَعَانٍ، وَلَا نَقْصِدُ هُنَا مَعَانِي الْأَلْفَاظِ الْمَفَادَةِ مِنَ الْمُعْجَمِ، وَلَكِنَّمَا نَقْصِدُهَا مُفْتَرِنَةً بِالْمَعَانِي الْحَرْفِيَّةِ، وَمَجْمُوعِ مَا قَالَهُ الْمُتَكَلِّمُ فِي كَافَّةِ مَقَامَاتِ كَلَامِهِ، وَمِمَّا يُؤَيِّدُ ذَلِكَ قَوْلُ الْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): "حَدِيثٌ تَدْرِيهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ حَدِيثٍ تَزْوِيهِ، وَلَا يَكُونُ الرَّجُلُ مِنْكُمْ فَحِيهَا حَتَّى يَعْرِفَ مَعَارِيضَ كَلَامِنَا، وَإِنَّ أَلْكَلِمَةَ مِنْ كَلَامِنَا لَتَنْصَرِفُ عَلَى سَنِيْعَيْنِ وَجْهًا لَنَا مِنْ جَمِيعِهَا الْمَخْرُجُ"^{١٠}، وَهَذَا لَيْسَ بِعَرِيْبٍ، فَفِي تَفَاهُمَاتِنَا الْعُرْفِيَّةِ يَعْتَمِدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا فِي فَهْمِهِ لِكَلَامِ غَيْرِهِ عَلَى مَا يَعْرِفُهُ عَن تَوَجُّهَاتِهِ، وَطَرِيقَةِ تَفْكِيرِهِ، مُضَافًا إِلَى الْمَعَانِي الْمُعْجَمِيَّةِ لِلْكَلِمَاتِ، وَالْمَعَانِي الْحَرْفِيَّةِ.

مِنْ هُنَا تَظْهَرُ الْأَهْمِيَّةُ الْبَالِغَةُ لِمُلَاحَظَةِ عِلَّةِ الظُّهُورِ -مَثَلًا-، وَالْإِنْصِرَافِ، وَالْإِنْسِبَاقِ، وَالنَّظَرِ فِي مَنَاشِئِهَا؛ فَمَا يَظْهَرُ عَن عِلَّةٍ غَيْرِ عِلْمِيَّةٍ، أَوْ غَيْرِ مُنْصَبِطَةٍ، فَلَيْسَ بِشَيْءٍ.

^{١٠} - معاني الأخبار - الصدوق - ج ١ ص ٢٠.

لِذَا كَانَ التَّجَرُّدُ عَنِ غَيْرِ الْعِلْمِيِّ مِنَ الْقَوَاعِدِ وَالْمَبَانِي الْمَخْرُوجَةِ فِي النَّفْسِ، شَرْطًا أَصِيلًا فِي الْفَهْمِ الْقَوِيمِ الْمُوَافِقِ لِمُرَادِ الْمُتَكَلِّمِ وَمَقَاصِدِهِ.

مُعْضَلَةُ الْقَوَاعِدِ الْفِكْرِيَّةِ:

إِنَّ مِنْ أَهَمِّ الْمُشْكِلَاتِ الْمُعَقَّدَةِ الَّتِي يُوَاجِهُهَا الْبَاحِثُ، وَعَلَى وَجْهِ الْخُصُوصِ صَاحِبِ الْقَلَمِ الْمَقَالِيِّ، مُشْكِلَةُ التَّجَرُّدِ مِنْ مُسَبِّقَاتِهِ الثَّقَافِيَّةِ وَالْفِكْرِيَّةِ وَالنَّفْسِيَّةِ عِنْدَ فَهْمِهِ لِكَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى وَكَلَامِ الْمَعْصُومِينَ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ).

وَمِنَ الْمُلَاحَظِ إِسْقَاطِ الْإِنْسَانِ لِتَوَجُّهَاتِهِ عَلَى الْمَعْصُومِينَ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ)، بَلْ وَعَلَى اللَّهِ جَلَّ فِي عُلَاهُ، وَهَذَا مِمَّا هُوَ مُسْتَعْنٍ عَنِ الشَّوَاهِدِ، لَا لَوْضُوحِهِ فَحَسْبُ، بَلْ لِكَثْرَتِهِ الْمُعْجِزَةِ عَنِ الْحَصْرِ وَالْإِحْصَاءِ.

وَفِي هَذَا السِّيَاقِ أَمْرَانِ فِي مَسْأَلَةِ ابْتِنَاءِ الْقِرَاءَةِ وَالْفَهْمِ عَلَى الْقَوَاعِدِ وَالرُّؤْيِ الْمَخْرُوجَةِ: أَحَدُهُمَا حُصُولُ الْفَهْمِ بِالضَّرُورَةِ عَنِ قِيَاسٍ إِلَى صُورٍ أَوْ قَوَاعِدٍ حَاصِلَةٍ فِي الدَّهْنِ، وَبِنَاءٍ عَلَى ذَلِكَ يَتَغَيَّرُ فَهْمُ النَّصِّ بِحَسَبِ التَّخْصُّصِ أَوْ التَّوَجُّهِ الْعِلْمِيِّ.

وَالْآخَرُ هُوَ انْصِرَافُ الْفَهْمِ إِلَى مَا عَلَيْهِ الْقَارِئُ مِنْ تَوَجُّهَاتٍ فِكْرِيَّةٍ أَوْ نَفْسِيَّةٍ.

وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا هُوَ: عِلْمِيَّةُ الْأَوَّلِ، بِحَيْثُ يَكُونُ لِصِيَاغَةِ الْمَقَالَةِ وَجُوهٌ اسْتِدْلَالِيَّةٌ عَلَى أُسُسٍ عِلْمِيَّةٍ وَاضِحَةٍ، مَعَ غَضِّ النَّظَرِ عَنْ صِحَّتِهَا مِنْ عَدَمِهَا.

وَعَاطِفِيَّةُ الثَّانِي؛ فَلَا تَقَعُ مَقَالَتُهُ - فِي الْعَالِبِ - عَلَى غَيْرِ الْخِطَابِيَّاتِ وَالْمُصَادِرَاتِ.

إِذَنْ؛ فَلِفَهْمِ آيَاتِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ لَا بُدَّ مِنْ تَخْصِيلِ أَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: الطَّرِيقُ لِفَهْمِ الْمُرَادِ الْوَاقِعِيِّ لِلَّهِ جَلَّ فِي عُلَاهُ.

وَالْآخَرُ: التَّجَرُّدُ مِنْ مُظَلَّقِ الْمُسَبِّقَاتِ الْمُؤَثَّرَةِ فِي الْفَهْمِ، مَا لَمْ تَكُنْ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَوْ الْمَعْصُومِينَ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ).

الروايات الصارفة عن البناء على الظواهر اللفظية:

بِنَاءِ عَلِيٍّ مَا تَقَدَّمَ، فَإِنَّ لِلرَّوَايَاتِ الصَّارِفَةِ عَنِ ظَوَاهِرِ الْكَلَامِ، فِي بَعْضِ الْمَوَارِدِ، حُضُورًا فِي تَعْلِيمِ الْأَيْمَةِ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) لِشِيعَتِهِمْ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا فِي مُرْسَلَةِ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فِي قَوْلِ اللَّهِ (إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ)، فَقَالَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): "لَيْسَ عَلَيَّ هَذِهِ الْعِصَابَةُ خَاصَّةً سُلْطَانًا".

قُلْتُ: وَكَيْفَ؟ وَفِيهِمْ مَا فِيهِمْ؟

فَقَالَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ؛ إِنَّمَا هُوَ لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ أَنْ تُحَبِّبَ إِلَيْهِمُ الْكُفْرَ وَتُبْغِضَ إِلَيْهِمُ الْإِيمَانَ^{١١}.

وفي مرسلة العياشي، عن جابر، قال: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): "يَا جَابِرُ، إِنَّ الْقُرْآنَ بَطْنَانَا، وَلِلْبَطْنِ ظَهْرًا. ثُمَّ قَالَ: يَا جَابِرُ، وَلَيْسَ شَيْءٌ أَبْعَدَ مِنْ عُقُولِ الرِّجَالِ مِنْهُ؛ إِنَّ الْآيَةَ لَتَنْزِلُ أَوْلَهَا فِي شَيْءٍ، وَأَوْسَطُهَا فِي شَيْءٍ، وَأَخْرَجَهَا فِي شَيْءٍ، وَهُوَ كَلَامٌ مُتَّصِلٌ يَتَّصِرُ عَلَيَّ وَجُوهٌ"^{١٢}، ولذا جاء عن أبي جعفر (عليه السلام) أنه قال: "إِنَّمَا يَعْرِفُ الْقُرْآنَ مَنْ حُوِطَبَ بِهِ"، وذلك في احتجاجه على فتادة بن دعامة في المُسند عن زيد الشَّحَّام، قال: "دَخَلَ فَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ عَلَيَّ أَبِي جَعْفَرٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فَقَالَ:

يَا فَتَادَةُ؛ أَنْتَ فَقِيهُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ؟

فَقَالَ: هَكَذَا يَزْعُمُونَ.

فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): بَلَّغْنِي أَنَّكَ تُفَسِّرُ الْقُرْآنَ!

فَقَالَ لَهُ فَتَادَةُ: نَعَمْ.

فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): يَعْلِمُ تَفْسِيرَهُ أَمْ يَجْهَلُ؟

قَالَ: لَا؛ يَعْلِمُ.

^{١١} - المحاسن - البرقي - ص ١٧١.

^{١٢} - تفسير العياشي - محمد بن مسعود العياشي - ج ١ ص ١١.

فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فَإِنْ كُنْتَ تُفَسِّرُهُ بِعِلْمٍ فَأَنْتَ أَنْتَ، وَأَنَا أَسْأَلُكَ.

قَالَ فَتَادَهُ: سَلْ.

قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي سَبَاٍ (وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سِيرُوا فِيهَا لَيَالِيَ وَأَيَّامًا آمِنِينَ).

فَقَالَ فَتَادَهُ: ذَلِكَ مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ بِرَادٍ حَلَالٍ وَرَاحِلَةٍ وَكَرَاءٍ حَلَالٍ يُرِيدُ هَذَا الْبَيْتَ كَانَ آمِنًا حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ.

فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): نَسَدْنَاكَ اللَّهُ يَا فَتَادَهُ؛ هَلْ تَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ يَخْرُجُ الرَّجُلُ مِنْ بَيْتِهِ بِرَادٍ حَلَالٍ وَرَاحِلَةٍ وَكَرَاءٍ حَلَالٍ يُرِيدُ هَذَا الْبَيْتَ فَيَقْطَعُ عَلَيْهِ الطَّرِيقَ فَتَذْهَبُ نَفَقَتُهُ وَيُضْرَبُ مَعَ ذَلِكَ ضَرْبَةً فِيهَا اجْتِيَاخُهُ؟!

قَالَ فَتَادَهُ: اللَّهُمَّ نَعَمْ!

فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): وَيْحَكَ يَا فَتَادَهُ؛ إِنْ كُنْتَ إِنَّمَا فَسَّرْتَ الْقُرْآنَ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِكَ فَقَدْ هَلَكْتَ وَأَهْلَكْتَ، وَإِنْ كُنْتَ قَدْ أَخَذْتَهُ مِنَ الرِّجَالِ فَقَدْ هَلَكْتَ وَأَهْلَكْتَ. وَيْحَكَ يَا فَتَادَهُ؛ ذَلِكَ مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ بِرَادٍ حَلَالٍ وَرَاحِلَةٍ وَكَرَاءٍ حَلَالٍ يَرُومُ هَذَا الْبَيْتَ عَارِفًا بِحَقِّنَا، يَهْوَانَا قَلْبُهُ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: (فَاجْعَلْ أَفْتِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ)، وَلَمْ يَغْنِ الْبَيْتَ فَيَقُولَ (إِلَيْهِ)، فَتَحْنُ وَاللَّهِ دَعْوَهُ إِتْرَاهِيمَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) الَّتِي مَنْ هَوَانَا قَلْبُهُ فُبِلَتْ حَجَّتُهُ وَإِلَّا فَلَا. يَا فَتَادَهُ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ كَانَ آمِنًا مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

قَالَ فَتَادَهُ: لَا جَرَمَ وَاللَّهِ لَا فَسَّرْتُهَا إِلَّا هَكَذَا.

فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): وَيْحَكَ يَا فَتَادَهُ؛ إِنَّمَا يَعْرِفُ الْقُرْآنَ مَنْ حُوِطَ بِهِ^{١٣}.

كَانَ الْإِمَامُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فِي مَقَامِ الْاِحْتِجَاجِ عَلَى فَتَادَةَ، وَصَرَفَهُ عَنِ الْأَخْذِ عَنِ غَيْرِ الَّذِينَ حُوِطُوا بِالْقُرْآنِ، وَإِلَّا فَتَفْسِيرُهُ لِلآيَةِ الْكَرِيمَةِ مُوَافِقٌ لِلظَّاهِرِ، وَلَا يُخَالِفُهُ فَهَمَّ إِلَّا بِتَكْلِيفٍ!

الأثر الواقعي لمثل هذه الروايات:

١٣ - الكافي - الكليني - ج ٨ ص ٣١١.

إِنَّ لِقَدَاسَةَ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، لِكُونِهِ كَلَامَ الْبَارِي جَلًّا فِي عُلَاهُ، وَلِلرَّوَايَاتِ الصَّارِفَةِ عَنْ تَفْسِيرِهِ بِالرَّأْيِ، وَأَنَّ فَهْمَهُ مَقْصُورٌ عَلَى مَنْ حُوطِبَ بِهِ، حُضُورًا جَوْهَرِيًّا فِي ثِقَافَةِ الْمُجْتَمَعِ مِنَ الْجِهَتَيْنِ: الْفِكْرِيَّةِ وَالنَّفْسِيَّةِ.

وَتَتَعَزَّرُ هَذِهِ الثَّقَافَةُ مَعَ انْتِشَارِ الْمَقَالَاتِ الَّتِي تَسْتَعْمِلُ النُّصُوصَ الشَّرِيفَةَ فِي الْمُعَالَبَةِ وَمُصَادَرَةِ الْآخِرِ الَّذِي يَسْتَعْمِلُ نَفْسَ الْأُسْلُوبِ أَيْضًا!

وَالْحَالُ أَنَّ أَطْرَافَ النَّزَاعِ تَتَدَرَّعُ بِجَرَائِنِ الْمَعَانِي وَالْمَفَاهِيمِ الْقُرْآنِيَّةِ فِي سَائِرِ الْأَزْمِنَةِ، وَقَابِلِيَّتِهَا لِلانْطِبَاقِ عَلَى غَيْرِ مَوْرِدِ صُدُورِ النَّصِّ.

تَبْتَعِدُ الْمَقَالَةُ الْبَحْثِيَّةُ ذَاتُ الطَّابِعِ التَّحْلِيلِيِّ الْعِلْمِيِّ عَنِ الْاِزْتِكَازِ عَلَى الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، حَسْبِيَّةُ الْوُقُوعِ فِي دَوَائِرِ الْجَدَلِ الَّتِي يُسْتَعْمَلُ فِيهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ لِلتَّنَازُعِ وَالْمُعَالَبَةِ، وَهَذِهِ مُشْكَلَةٌ وَاقْعِيَّةٌ يَنْبَغِي التَّوَقُّفُ عِنْدَهَا، لِدِرَاسَتِهَا وَاسْتِيفَاءِ فَهْمِ حَيْثِيَّاتِهَا الْمُؤْصُوعِيَّةِ.

نظرية الجري والانطباق:

في بيان^{١٤} للشيخ محمد صنقور (حفظه الله تعالى)، قال: "المُرَادُ مِنَ الْجَرِيِّ وَالانْطِبَاقِ هُوَ: إِسْقَاطُ وَتَطْبِيقُ مُقَادِ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ نَزَلَتْ فِي شَأْنٍ مِنَ الشُّؤُونِ، عَلَى شَأْنٍ آخَرَ لَمْ يَكُنْ قَدْ وَقَعَ فِي عَصْرِ النَّصِّ، أَوْ لَمْ يَكُنْ مَنْشَأً لِلنُّزُولِ، وَلَكِنَّهُ وَاجِدٌ لِذَاتِ الْخُصُوصِيَّاتِ الَّتِي افْتَضَتْ نُزُولَ الْآيَةِ فِي ذَلِكَ الشَّأْنِ".

"وَكَذَلِكَ يَكُونُ الْجَرِيُّ وَالانْطِبَاقُ فِي إِسْرَاءِ الْآيَاتِ النَّازِلَةِ فِي أُمَّةٍ مِنَ الْأُمَمِ، أَوْ فَرْدٍ، أَوْ فِئَةٍ، إِلَى أُمَّةٍ، أَوْ فَرْدٍ، أَوْ فِئَةٍ أُخْرَى، تَحْمِلُ ذَاتِ الْخُصُوصِيَّاتِ الَّتِي كَانَ يَتَّصِفُ بِهَا مَنْ نَزَلَتْ فِيهِمْ تِلْكَ الْآيَاتُ، وَكَانَتْ مَنْشَأً لِمَدْحِهَا أَوْ ذَمِّهَا إِيَّاهُمْ".

ثُمَّ إِنَّهُ (حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى) أَكَّدَ عَلَى عُنْصُرٍ مُهِمٍّ فِي قَوْلِهِ: "يَتَحَتَّمُ التَّنَبُّتُ مِنْهُ فِي عَمَلِيَّةِ الْجَرِيِّ وَالانْطِبَاقِ؛ وَهُوَ: الدَّرَاسَةُ الْوَافِيَةُ لِخُصُوصِيَّاتِ الْمَوْرِدِ الَّذِي يُرَادُ تَطْبِيقُ الْآيَةِ عَلَيْهِ، فَمَا لَمْ يُسْتَوْفَ

^{١٤} - مقالة للشيخ محمد صنقور بعنوان: الجري والانطباق.. معناه وضوابطه. (منشورة في موقع: حوزة الهدى للدراسات الدينية) من كتاب: شؤون قرآنية للشيخ.

التَّشْخِصُ الْمُؤْصُوعِيُّ لِلْمُورِدِ، لَا يَكُونُ الْجَزْئِيُّ وَالتَّطْبِيقُ لِلآيَةِ عَلَيْهِ مِمَّا يَصِحُّ التَّغْوِيلُ عَلَيْهِ عَقْلًا وَإِنَّمَا "عَقْلًا وَإِنَّمَا".

إشكالٌ موضوعيٌّ:

تَرْجِعُ أَيُّ نَتِيجَةٍ يُنتَهَى إِلَيْهَا إِلَى مُقَدِّمَاتٍ وَأَسْبَابٍ أَنْتَجَتْهَا، وَ"الدَّرَاسَةُ الوَافِيَةُ لِخُصُوصِيَّاتِ المَورِدِ الَّذِي يُرَادُ تَطْبِيقُ الآيَةِ عَلَيْهِ"، وَالوَفَاءُ بِحَقِّ "التَّشْخِصِ المَؤْصُوعِيِّ لِلْمُورِدِ"، تَبْتَنِي عَلَى مُقَدِّمَاتٍ عِنْدَ البَاحِثِ.

فَحَتَّى مَعَ كَوْنِهَا عِلْمِيَّةً، فَهِيَ أَيْضًا تَرْجِعُ إِلَى رُؤْيٍ وَمَدَاهِبَ فِكْرِيَّةٍ أَنْتَجَتْهَا وَأَدَّتْ إِلَيْهَا، وَهَذَا مَا يُفَسِّرُ التَّعَدُّدَ فِي نَتَائِجِ الدَّرَاسَةِ وَالتَّشْخِصِ، وَقَدْ يَصِلُ - فِي مَوَارِدَ لَيْسَتْ بِالقَلِيلَةِ - إِلَى حَدِّ التَّعَاكُسِ وَالتَّضَادِّ.

إِنَّ مَا تَسَعَى الوَرَقَةُ الحَالِيَّةُ إِلَى بَيَانِهِ، وَاقِعٌ يَشْهَدُ بِهِ التَّبَايُنُ وَالتَّعَاكُسُ بَيْنَ التَّوَجُّهَاتِ الفِكْرِيَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ بِشَكْلِ عَامٍّ، وَالتَّشْخِصِ عَلَى وَجْهِ التَّحْدِيدِ؛ فَمَعَ اعْتِمَادِ كُلِّ مِنْهَا وَازْتِكَازِهَا عَلَى نُصُوصِ الثَّقَلَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ، إِلَّا أَنَّ الإِخْتِلَافَ بَيْنَهُمَا يَصِلُ إِلَى حَدِّ التَّعَاكُسِ فِعْلًا وَوَاقِعًا.

وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ - بِحَسَبِ مَا يَرَاهُ البَحْثُ - هُوَ المَنَاشِئُ الَّتِي يُقْبَلُ بِهَا، وَمِنْ خِلَالِهَا، عَلَى فَهْمِ النُّصُوصِ.

لِذَا، فَإِنَّ الإِتِّفَاقَ عَلَى تَفْكِيكِ مُطْلَقِ المُسَبِّقَاتِ، وَعَلَى وَحْدَةِ المَصْدَرِ وَالمَنْهَجِ لِلتَّزْكِيبِ الذَّهْنِيِّ وَالتَّنْفِيسِ وَالفِكْرِيِّ، هُوَ الطَّرِيقُ إِلَى تَصْحِيحِ المَسَارِ، بِمَا يَنْعَكِسُ عَلَى عُمُومِ العَطَاءِ الثَّقَافِيِّ وَالفِكْرِيِّ، المَبْنِيِّ بِقُوَّةِ وَرُسُوخِ عَلَى الثَّقَلَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ، وَمِنْهُ عَطَاءُ القَلَمِ البَحْثِيِّ المَقَالِيِّ.

إِنَّ الثَّقَلَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ مَعًا هُمَا المَصْدَرُ الَّذِي أُمِرْنَا بِاعْتِمَادِهِ، دُونَ مُرَاحَمَةٍ مِنْ غَيْرِهِ، طَلَبًا لِلأَمْنِ مِنَ الضَّلَالِ. وَلَكِنَّ هَذَا لَا يَحُلُّ المُشْكِلةَ دُونَ الازْتِكَازِ عَلَى مُقَدِّمَتَيْنِ:

إِحْدَاهُمَا: التَّخَلُّصُ مِنْ مُطْلَقِ المُسَبِّقَاتِ الثَّقَافِيَّةِ وَالفِكْرِيَّةِ المُكْتَسَبَةِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا هَذَا الشَّرْطَ الأَصِيلَ غَيْرَ مَرَّةٍ.

وَالأُخْرَى: اعْتِمَادُ نُصُوصِ الثَّقَلَيْنِ حَضْرًا، مَادَّةً لِتَكْوِينِ القَوَاعِدِ وَالمَفَاهِيمِ الَّتِي يُقَاسُ عَلَيْهَا كُلُّ عِلْمٍ جَدِيدٍ.

ثُمَّ إِنَّ هَذَا التَّكُونَ لِلْقَوَاعِدِ وَالْمَفَاهِيمِ الْمَأْخُودَةِ مِنْ نُصُوصِ الثَّقَلَيْنِ، لَا يَصِحُّ اعْتِبَارُهُ، مَا لَمْ يَسْتَنْدِ إِلَى دِرَاسَةٍ كُلِّ النَّصُوصِ الْمُثَبَّتَةِ فِي الكُتُبِ الحَدِيثِيَّةِ الْمُعْتَبَرَةِ، فِي المُسْنَدِ عَنِ أَبِي حَيُونَ مَوْلَى الرِّضَا (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، قَالَ: "مَنْ رَدَّ مُتَشَابِهَ الْقُرْآنِ إِلَى مُحْكَمِهِ هُدًى إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ. ثُمَّ قَالَ: إِنَّ فِي أَحْبَابِنَا مُتَشَابِهًا كَمُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، وَمُحْكَمًا كَمُحْكَمِ الْقُرْآنِ؛ فَزِدُوا مُتَشَابِهَهَا إِلَى مُحْكَمِهَا، وَلَا تَتَّبِعُوا مُتَشَابِهَهَا دُونَ مُحْكَمِهَا فَتَضِلُّوا"^{١٥}.

توصية الورقة:

لَا شَكَّ فِي السَّلِيمِ لِضُرُورَةِ اعْتِمَادِ الكِتَابِ العَزِيزِ ثِقَلًا أَكْبَرَ، وَإِلَى جَانِبِهِ العِتْرَةِ الطَّاهِرَةِ، وَقَدْ أَمَرْنَا بِالتَّمَسُّكِ بِهِمَا طَلَبًا لِلْعِصْمَةِ مِنَ الضَّلَالِ.

وَبَعْدَ الوُقُوفِ عَلَى حَطِّ الأَنْفِرَادِ بِفَهْمِ الكِتَابِ العَزِيزِ، فَإِنَّ الوَرَقَةَ تُوصِي بِالتَّالِي:

إِنْشَاءً قِسْمٍ خَاصٍّ فِي (جَمْعِيَّةِ أَقْرَأَ لَعُلُومِ الْقُرْآنِ)، يُعْنَى بِدِرَاسَةِ نَوْعِيَّةِ اللَّرَوَايَاتِ الشَّرِيفَةِ الوَارِدَةِ عَنِ العِتْرَةِ الطَّاهِرَةِ، بِنَاءً عَلَى كَوْنِهَا:

أَوَّلًا: مَصْدَرَ التَّكُونِ الصَّحِيحِ لِمَنْظُومَةِ الفِكْرِ والنَّظَرِ القَوِيمَيْنِ.

ثَانِيًا: المُبَيَّنَّةَ وَالمُفَسَّرَةَ لِلکِتَابِ العَزِيزِ.

وَهَذَا عَمَلٌ أَوْسَعُ مِنْ كُتُبِ التَّفْسِيرِ بِالمَثُورِ، إِذْ إِنَّ الأَصْلَ فِيهِ هُوَ كَوْنُ كُلِّ الرَّرَوَايَاتِ الوَارِدَةِ عَنْهُمْ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) إِنَّمَا هِيَ لِسَانِ بَيَانِ لِلکِتَابِ العَزِيزِ.

إِنَّ لِهَذَا العَمَلِ التَّخْصِصِيَّ دَوْرًا مَحَوْرِيًّا فِي إِحْدَاثِ نَقْلَةٍ نَوْعِيَّةِ فِي الوَعْيِ بِکِتَابِ اللّهِ جَلَّ فِي عُلَاهُ، بِمَا يَنْعَكِسُ عَلَى أَقْلَامِ البَاحِثِينَ وَالمُتَقَفِّينَ لِلکِتَابَةِ القُرْآنِيَّةِ فِي حِضْنِ الرَّرَوَايَاتِ الشَّرِيفَةِ، وَهُوَ زُبْدُهُ مَخَاضِ هَذِهِ الوَرَقَةِ.

^{١٥} - عيون أخبار الرضا (عليه السلام) - الصدوق - ج ١ ص ٢٩٠.